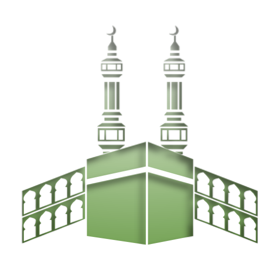




أذان إبراهيم وبلاغ محمد ﷺ

أحكامٌ ربانية
وحِكمٌ إيمانية

ومعه



أحكام الدين الحنيف في القبر النبوي الشريف

والفرق بينه وبين غيره في حكم زيارته والسلام عليه ﷺ

وحكم توسعة المسجد النبوي وضم بيته ﷺ وحجبه

الشيخ أ.د. حاكم المطيري



لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك



الحج هو السير إلى الله وقصده بالقلوب والأرواح قبل الأجساد والأشباح واستجابة لندائه ودعوته إلى توحيده والاعتراف بربوبيته وألوهيته وحده لا شريك له.

وفي هذا الكتاب[1] نتحدث عن حقيقته وأحكامه وحِكَمِه وغاياته ومقاصده كما جاءت في القرآن والسنة وارتباط ذلك كله بملة إبراهيم ومقاماته لله.

---

١) مجموع من تغريدات أ.د. حاكم المطيري في موقع التويتر بشهر ذي الحجة ١٤٣٦هـ/ الموافق سبتمبر ٢٠١٥م.

الحج فريضة عظيمة؛ يجدد المسلمون فيها كل سنة عهدهم مع الله بالإعلان عن الإيمان به، وتوحيده، وشكره، وذكره في أول مسجد في الأرض؛ عُبد الله فيه.

الحج تذكير للإنسانية بأصل وجودها في الأرض حيث عبد أبوهم آدم الله في أول بيت لله في أم القرى وأصلها وأولها وهي مكة.

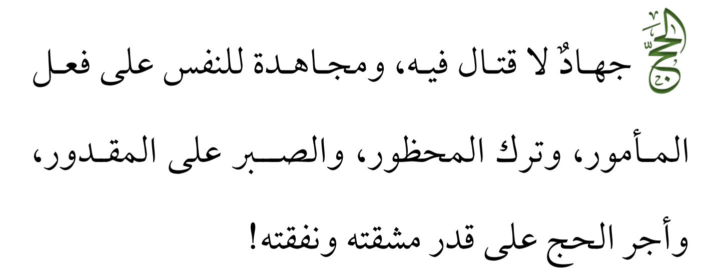




◈ آدم ﵇ أول نبي في الأرض، ومكة أول مسـجد لله وأصل القرى وأمها، ومحمد ﷺ النبي الأمي آخر نبي يجدد للأمم دينها، ويعيدها لفطرتها الأولى في الحج!

◈ أمر الله إبراهيم ﷺ بأن يؤذن في الناس بالحج؛ ليجدد لهم دينهم بالعودة إلى البيت الأول العتيق الذي بدأ فيه آدم عليه السلام عبادة الله، قال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿٢٦﴾ وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾﴾ [الحج]

الحج فيه أداء كل شعائر الإسلام؛ فيفتتح بالتلبية والشهادة لله وحده لا شريك له، والصلوات، والطواف، والنحر، والصوم لمن تمتع ولم يجد هديا، والصدقة!



الحجُّ جهادٌ لا قتال فيه، ومجاهدة للنفس على فعل المأمور، وترك المحظور، والصبر على المقدور، وأجر الحج على قدر مشقته ونفقته!

- عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «الحج جهاد كل **ضعيف**» رواه ابن ماجه.

- وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: «قلت: يا رسول الله! على النساء جهاد؟ قال: نعم، عليهن جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة» ابن ماجه.

- وعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال لها في عمرتها: «إن لك من الأجر على قدر نصبك ونفقتك» رواه الحاكم في المستدرك.

- وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: يا رسول الله يصدر الناس بنسكين وأصدر بنسك، فقيل لها: «انتظري فإذا طهرت فاخرجي إلى

التنعيم فأهلي ثم ائتينا بمكان كذا ولكنها على قدر نفقتك أو نصبك» رواه البخاري.

◈ الغاية من الحج وأداء مناسكه: تقوى الله، كما قال تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾ لَكُمْ فِيهَا مَنَٰفِعُ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴿٣٣﴾ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۗ فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَلَهُۥٓ أَسْلِمُوا۟ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ وَٱلْمُقِيمِى ٱلصَّلَوٰةِ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾ وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ۖ فَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا صَوَآفَّ ۖ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ ۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَٰهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ ۚ﴾ بالطاعة.

الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج

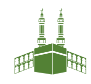
الحج حرمٌ آمنٌ للإسلام دين السلام ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] ولا ظلم ولا عدوان على إنسان أو حيوان؛ بل سكينة وأمن ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥].

الحج تجديدٌ للفطرة بالتوحيد، وللنفسِ بالتطهير من أوزارها؛ فالحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، ومن حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه! كما قال ﷺ: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» متفق عليه، وقال ﷺ: «من حج لله فلم يرفث ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه» رواه البخاري.

على خُطا إبراهيم..



◈ لم يحج النبي ﷺ بعد بعثته إلا حجة واحدة في السنة العاشرة من الهجرة بعد أن دخل العرب في دين الله أفواجا؛ إيذانا بعودة دين أبيهم إبراهيم ﷺ، عن يزيد بن شيبان، قال: أتانا ابن مربع الأنصاري، ونحن بعرفة، في مكان يباعده عمرو عن الإمام، فقال: أما إني رسولُ رسولِ الله ﷺ) إليكم، يقول لكم: «قفوا على مشاعركم؛ فإنكم على إرثٍ من إرث أبيكم إبراهيم» رواه أبو داود.



◈ الحج سنة ١٠هج كان بداية استئناف دورة الزمان، وتجديد الدين من مكة؛ كيوم خلق الله السماوات والأرض؛ بعد أن ضلت الإنسانية قرونا، فعن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهرا، منها أربعة حرم، ثلاث متواليات؛ ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب شهر مضر بين جمادى وشعبان». ثم قال: «فأي شهر هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أليس يوم النحر؟» فقلنا: بلى. فإن دماءكم وأموالكم، وأحسبه قال: وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، فستلقون ربكم فيسألكم عن

أعمالكم، فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض، فليبلغ الشاهد الغائب، ولعل بعض من يبلغه يكون أوعى له من بعض من سمعه، ثم قال: ألا هل بلغت» متفق عليه.

◈ حجّ النبي ﷺ مرة واحدة بعد كمال الدين، وتمام النعمة، وتحقق الغاية من بعثته ﷺ؛ بإعادة الإنسانية إلى دينها، وفطرتها الصحيحة التي فطرها الله عليها!

﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة الروم].



◈ قال النبي ﷺ: «خذوا عني مناسككم»؛ فأراهم شعائر أبيهم إبراهيم ﷺ؛ كما قال ﷺ: «قفوا على مشاعركم؛ فإنكم على إرثٍ من إرث أبيكم إبراهيم» رواه أبو داود

﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾



◈ يكاد الحج كله يكون إحياءً لملة إبراهيم ﷺ حنيفًا وما كان من المشركين، فأمر الله ﷻ باتباع ملته وشعائره والقيام في مقاماته، واتخاذ مقامه مصلى؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

﴿١٢٠﴾ شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ ٱجْتَبَىٰهُ وَهَدَىٰهُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٢١﴾ وَءَاتَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٢٢﴾ ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٣﴾﴾ [سورة النحل] ، وقال تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِۦمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾﴾ [سورة البقرة]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿٢٦﴾ وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾﴾ [سورة الحج]، وقال تعالى: ﴿وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴿٧٨﴾﴾ [الحج]

الحج مدرسة لمعرفة ملة إبراهيم ﷺ كما جددها وبعثها خاتم الأنبياء محمد ﷺ، قال تعالى: ﴿ٱتَّبِعۡ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۖ﴾ ﴿وَمَن يَرۡغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبۡرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفۡسَهُۥ﴾!

الحج استجابة لتوحيد الله «لبيك لا شريك لك لبيك»، واتباع ﴿مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ١٢٣﴾، وإعلان عن كمال الإسلام ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾.

◈ أمر الله ﷻ في الحج باجتناب الشرك ورجسه، وتطهير القلوب والعقول؛ بتوحيد الله، واجتناب قول الزور، وتطهير النفس من الشرور.



الحجّ طهرٌ وسلام..



◈ جعل الله ﷻ مكة ﴿حَرَمًا ءَامِنًا﴾ [القصص: ٥٧] وجعل الحج أيام سلم ورحمة وأمن نفسي وروحي؛ فلا يتلف فيه المحرم شجرا، ولا يصيد طيرا، ولا يقتل حيوانا، ولا يؤذي إنسانا

قال تعالى: ﴿... أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ۝١ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا ۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا۟ ۘ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٢﴾ [المائدة]



الحجّ مشهدٌ من مشاهد سير العبد إلى الله والدار الآخرة، ولن يصل إلى الله إلا بالحج إليه روحا، والتطهر من كل ما يحجبه عن الله من شرك وشر وشهوة!

◈ يستعيد المؤمن في الحج إنسانيته وفطرته، ويعرف نهايته؛ وأنه راجع إلى ربه عارٍ إلا من لباس التقوى ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾، وأن ﴿خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ١٩٧].

◈ تجرد المحرم في الحج من اللبس، وتجنب الطيب والرفث، وكل محظورات الإحرام؛ هو إشارة إلى ما يحجب الإنسان من زينة الحياة عن الله والوصول إليه!

◈ التقوى في مقام الحج هي كل ما يحتاجه المؤمن في سيره إلى الله وحجه إليه وقصده رضاه ﴿وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾ [البقرة: ١٩٧].

◈ الحكمة من الحج هي: ﴿لِّيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ﴾ و﴿وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾، فلا يكون شيء أكبر منه يحجبكم عنه أو ينسيكم ذكره ويشغلكم في سيركم إليه.

◈ زينة الحياة الدنيا؛ هي مما يحجب الإنسان عن السير إلى الله ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾؛ فحُظرت؛ وأُهديت في الحج قربانا لله ﷻ.

◈ شحُّ الإنسان حمله على قتل أخيه؛ طمعا في ماله، ووأد ولده خوف الفقر؛ فشُرع في الحج التقرب بالأنعام، والأموال، وإطعام الفقراء؛ لتطهير النفس من شحها، قال تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٦﴾﴾ [التغابن: ١٦].

◈ تقوى الله وتطهير النفس؛ هما الغاية من التقرب بالهدي ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾ [الحج: ٣٧]؛ فاتقوه ﴿وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ۝٢٨﴾ [الحج: ٢٨].

◈ حظر شهوة الرفث في الحج، وحظر زينة الطيب واللباس والتجمل في الشعر والظفر، وهدي الأنعام والأموال؛ هو تجرد من كل ما يحجب الإنسان عن رؤية آخرته!



مقامات العبودية في الحج

◈ تتجلى في الحج كل مقامات العبودية لله؛

﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۗ فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَلَهُۥٓ أَسْلِمُوا۟ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ وَٱلْمُقِيمِى ٱلصَّلَوٰةِ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾ وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ۖ فَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا صَوَآفَّ ۖ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ ۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَٰهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا



وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾﴾ [الحج: ٣٤ – ٣٧]

– مقام توحيد الله؛ ﴿فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾.

– والإسلام له؛ ﴿فَلَهُۥٓ أَسْلِمُوا۟﴾.

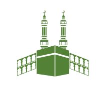
– ومقام الإحسان؛ ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾.

– ومقام الإخبات؛ ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ﴾ بخشوعهم وخضوعهم للخالق وإذعانهم للحق وصبرهم وتواضعهم للخلق.

◈ وصف الله حال المخبتين ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ رقةً وخشية ووَلَهًا ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ﴾ ثقة بالله وتوكلا.

◈ من صفات المخبتين: ﴿وَٱلۡمُقِيمِي ٱلصَّلَوٰةِ﴾؛ أداءً لحق لله بعبادته ﴿وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ﴾؛ أداءً لحق عباده بمواساتهم وسد حاجتهم.

◈ الحج مقامٌ لشكر الله وحده على نعمة الرزق؛ كما قال تعالى: ﴿لِّيَذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم﴾، وعلى نعمة الهداية؛ كما قال ﷻ: ﴿وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ﴾ ﴿وَٱذۡكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمۡ وَإِن كُنتُم مِّن قَبۡلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ١٩٨﴾ [الحج: ٣٤].



◈ ولشكر الله ﷻ على نعمة الحياة والرزق والهداية شرع في الحج التقرب إليه وحده لا شريك له بشعائر الهدي ونسك الأضحية، كما قال تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾﴾ [البقرة]، وقال تعالى: ﴿لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۖ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾﴾ [الحج]، وقال تعالى: ﴿وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ۖ فَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا صَوَآفَّ ۖ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ ۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَٰهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [الحج]





◈ حب الدنيا وزينتها يعيق الحج إلى الله،

والسير إليه،

وبدون الدنيا؛ يتوقف السير!

فيحتاج المؤمن منها ما يعينه على الوصول!

قال تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ١٩٧ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة]

وقال تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْأٓخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ٢٠١﴾ [البقرة]



الحج مدرسة لتحقيق التوازن الروحي والجسدي للنفس؛ بالامتناع عن زينة الدنيا وفتنتها، والانتفاع منها بحسب حاجتها ﴿أَن تَبۡتَغُواْ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّكُمۡ﴾.

◈ يتجلى التوازن في بداية الحج ﴿لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَبۡتَغُواْ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ ونهايته ﴿وَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ حَسَنَةٗ وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ٢٠١﴾ [البقرة]

﴿ٱلۡحَجُّ أَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلۡحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّۗ وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٖ يَعۡلَمۡهُ ٱللَّهُۗ وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيۡرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ ١٩٧ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَبۡتَغُواْ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّكُمۡۚ فَإِذَآ أَفَضۡتُم

مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾ فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ۗ فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾﴾ [البقرة]

- يتجلى التوازن في الحج والسير إلى الله في التقرب بالهدي والأضاحي بين مراعاة حاجة النفس ﴿فَكُلُوا۟ مِنْهَا﴾ وحاجة الغير ﴿وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ﴾.

﴿لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۖ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾﴾ [الحج]

◈ الحج مدرسة لتحقيق التوازن؛ بين حاجة الروح وحاجة الجسد، وبين حاجة النفس وحاجة الغير، وبين حاجة الدنيا وحاجة الآخرة، وبين حق الله وحقوق عباده! ﴿وَٱلۡبُدۡنَ جَعَلۡنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمۡ فِيهَا خَيۡرٞۖ فَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَا صَوَآفَّۖ فَإِذَا وَجَبَتۡ جُنُوبُهَا فَكُلُواْ مِنۡهَا وَأَطۡعِمُواْ ٱلۡقَانِعَ وَٱلۡمُعۡتَرَّۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرۡنَٰهَا لَكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٣٦﴾ [الحج]

◈ من التوازن؛ أن البدن في الحج ﴿مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمۡ فِيهَا خَيۡرٞۖ... فَكُلُواْ مِنۡهَا وَأَطۡعِمُواْ ٱلۡقَانِعَ وَٱلۡمُعۡتَرَّۚ﴾؛ فهي نسك لله، وخير ومصلحة للأغنياء، وصدقة ونفع للفقراء!

◈ من التوازن في مشاهد الحج؛ مراعاة حال كل سائر إلى الله؛ ورفع الحرج عمن تعجل، أو تأخر، أو قدم، أو أخر؛ فالغاية تقوى الله. كما في قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوۡمَيۡنِ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۖ لِمَنِ ٱتَّقَىٰۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ٢٠٣﴾ [البقرة].

– عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه، فجاءه رجل؛ فقال: لم أشعر، فحلقت قبل أن أذبح، فقال: (اذبح ولا حرج)، فجاء آخر فقال: لم أشعر، فنحرت قبل أن أرمي، قال: (ارمِ ولا حرج) فما سئل النبي ﷺ عن شيء قُدِّم ولا أُخِّر إلا قال: (افعل ولا حرج) متفق عليه.



خذوا عني مناسككم

◈ ترك العرب ملة أبيهم إبراهيم ﷺ في الحج؛ حتى أعادهم الإسلام إليها وأمرهم الله بالاتباع، كما في قوله تعالى: ﴿فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾ واقتفاء النبي ﷺ كما في قوله: «خذوا عني مناسككم».

قال تعالى: ﴿قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ ۗ فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝٩٥ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ۝٩٦ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ

ءَامِنًاۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ [آل عمران]

◈ ابتدعت قريش في الحج، حتى سموا بالحمس؛ لغلوهم، فلا يقفون في عرفات؛ فأمر الله بالإفاضة من حيث أفاض الناس وكان العرب لا يطوفون إلا في ثياب قريش! قال تعالى: ﴿فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾ [سورة البقرة]

(وقد وقف ﷺ بعرفة ولم يغير من شرع إبراهيم ﷺ ما غيروا، حين كانت قريش تقف بالمشعر الحرام

ويقولون: نحن أهل الحرم؛ فلا نخرج منه، ونحن الحمس – والحُمْس جمع الأحمس، وهم قريش ومن ولدت قريش وكنانة وجديلة قيس، سموا حمسا؛ لأنهم تحمسوا في دينهم، أي: تشددوا- روى الترمذي عن عائشة قالت: كانت قريش ومن كان على دينها وهم الحمس يقفون بالمزدلفة يقولون: نحن قطين الله، وكان من سواهم يقفون بعرفة، فأنزل الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنۡ حَيۡثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾.. وفي صحيح مسلم عن عائشة قالت: الحمس هم الذين أنزل الله فيهم: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنۡ حَيۡثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ قالت: كان الناس يفيضون من عرفات، وكان الحمس يفيضون

من المزدلفة، يقولون: لا نفيض إلا من الحرم، فلما نزلت: ﴿أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ رجعوا إلى عرفات.

وأمر تعالى بالاستغفار لأنها مواطنه، ومظان القبول ومساقط الرحمة. وقالت فرقة: المعنى: واستغفروا الله من فعلكم الذي كان مخالفا لسنة إبراهيم في وقوفكم بقزح من المزدلفة دون عرفة) تفسير القرطبي.

◈ الدين هو الطاعة ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ وحده، ولا تكون الطاعة إلا باتباع الأمر والنهي والرسل لا بالأهواء التي أضلت الأمم، كما قال تعالى:

﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾﴾ [الفرقان]، وقال تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾ [الكهف]، وقال تعالى: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴿٢٣﴾﴾ [النجم]

وقال تعالى: ﴿بَلِ ٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَهْوَآءَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ فَمَن يَهْدِى مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ۖ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٢٩﴾ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ۞ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾﴾ [الروم]

◈ جعل الله محبته ومحبة رسوله ﷺ مشروطة بطاعة أمره ونهيه، واتباع نبيه ﷺ كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران] وقوله تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟﴾ باتباعه ﷺ.

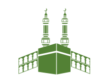
◈ حذر النبي ﷺ من الغلو في الدين، وتجاوز سنته، ونهى عن الابتداع في الصلاة، والصوم، والزهد ومناسك الحج؛ قال ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه؛ فهو رد» رواه البخاري، وأخبر ﷺ أن الغلو أهلك الأمم؛ كما في حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول

الله ﷺ غداة العقبة وهو على ناقته: «القط لي حصى»؛ فلقطت له سبع حصيات؛ هن حصى الخذف؛ فجعل ينفضهن في كفه ويقول: «أمثال هؤلاء فارموا» ثم قال: «يا أيها الناس إياكم والغلو في الدين فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين» رواه ابن ماجه.

- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ؛ فلما أخبروا؛ كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء؛

فلا أتزوج أبدا، فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؛ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له؛ لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء؛ فمن رغب عن سنتي فليس مني» رواه البخاري.

- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: صنع النبي ﷺ شيئا ترخص فيه وتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه؛ فوالله إني أعلمهم بالله وأشدهم له خشية» رواه البخاري.



◈ حذر النبي ﷺ من كل صور الغلو في الدين والعبادة والصالحين؛ بما في ذلك الغلو في النبي ﷺ نفسه؛ بدعوى محبته؛ حتى لا يضلوا، كما في الحديث الصحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم؛ فإنما أنا عبد الله ورسوله» رواه البخاري.

◈ أمر الله باتباع النبي ﷺ مطلقا في الدين عامة، كما في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ

وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [الأعراف]

◈ وأمر ﷻ باتباع ملة إبراهيم ﷺ خاصة في الحج ومناسكه؛ لما طرأ عليه من شرك وبدع وغلو، قال تعالى:

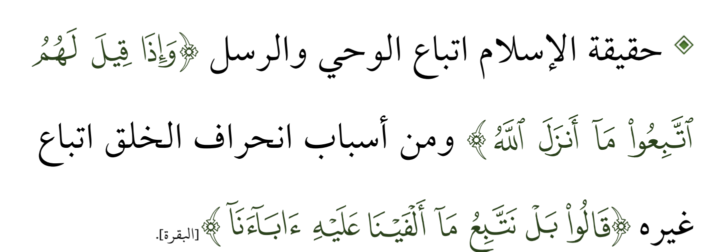
﴿قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ ۗ فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [آل عمران]

◈ الاتباع: اقتفاء التابع أثر المتبوع، ولما كان الدين وحيا سماويا؛ كان اتباع الرسل واقتفاء أثرهم؛ أمرا ضروريا؛ لتحقق النجاة!

◈ الحد الفاصل بين الغلو والاتباع هو لزوم سنته ﷺ مطلقا بلا قيد، واتباع أصحابه بقيد الإحسان ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾؛ لتحقق الرضا ﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

◈ حذر الله المؤمنين من مخالفة أمر نبيه ﷺ؛ فهي سبب في وقوع الفتنة والعذاب، قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[النور: ٦٣].!

◈ الحج فيه مناسك قد تخفى معقوليتها؛ فالحكمة منها الاتباع لملة إبراهيم ﷺ والتسليم لله، قال تعالى: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾﴾ [البقرة].



◈ حقيقة الإسلام اتباع الوحي والرسل ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ ومن أسباب انحراف الخلق اتباع غيره ﴿قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآ﴾[البقرة].

◈ أدرك الصحابة معنى الاتباع في الحج ﴿فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗا﴾[آل عمران] ؛ لهذا قال عمر رضي الله عنه: «أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك» رواه البخاري!

◈ كان حج النبي ﷺ وقوله في حجة الوداع: «ألا هل بلغت»؛ إعلانا منه للأمة بكمال دينها على ملة إبراهيم ﷺ واتباع طريقته؛ ﴿حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [آل عمران].

◈ تحقق قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ

﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ١٢٩﴾ [البقرة]؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «أنا دعوة أبي إبراهيم»!

◈ الحكمة من الحج سنويا؛ تجديد دين إبراهيم ﴿ٱتَّبِعۡ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ [النحل]، وتأكيد إمامته ﴿إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةٗ﴾ [النحل]، وإقامة شعائره ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلّٗىۖ﴾ [البقرة].

◈ كمُل في حجة النبي ﷺ بالسنة العاشرة من الهجرة؛ الإسلام بلاغا وتشريعا؛ ونزل قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ

دِينًا﴾[المائدة: ٣]، وكمل أداءً وتطبيقا؛ فالحج آخر فريضة أدّاها النبي ﷺ.

◈ كانت حجة الوداع إعلانا عن ظهور التوحيد ونهاية الشرك وتطهير جزيرة العرب ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٞ فَلَا يَقۡرَبُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ بَعۡدَ عَامِهِمۡ هَٰذَاۚ﴾[التوبة: ٢٨] **واستجيبت** دعوة إبراهيم ﷺ!

﴿وَإِذۡ يَرۡفَعُ إِبۡرَٰهِـۧمُ ٱلۡقَوَاعِدَ مِنَ ٱلۡبَيۡتِ وَإِسۡمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلۡ مِنَّآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ١٢٧ رَبَّنَا وَٱجۡعَلۡنَا مُسۡلِمَيۡنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةٗ مُّسۡلِمَةٗ لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبۡ عَلَيۡنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١٢٨ رَبَّنَا وَٱبۡعَثۡ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَيُزَكِّيهِمۡۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ١٢٩﴾ [البقرة]

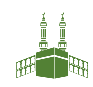
◈ حين غابت الحكمة من الحج، وارتباطه بملة إبراهيم ﷺ، وتجديد الدين بظهور التوحيد والبراءة من الشرك في أعظم مسجد؛ صار يقع بعض المسلمين فيما يناقضه!

◈ أشهد النبي ﷺ على بلاغه في الحج مائة ألف صحابي؛ جعلهم الله حجة على الخلق كافة إلى يوم القيامة ﴿جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]!



◈ أمر الله ﷻ باتباع ملة إبراهيم ﷺ في سياق أحكام الحج والتوحيد، قال تعالى: ﴿قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ ۗ فَٱتَّبِعُوا۟ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾

[آل عمران]



◈ وأمر ﷻ بالتفقّه في الدين والاستنباط في أحكام الجهاد والسياسة، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةٗۚ فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ ١٢٢﴾ [التوبة]

وقال ﷻ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَۚ وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ٨٢ وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ٨٣﴾ [النساء]

◈ الدين قائم على الاتباع فيما كان شرعيا؛ كما قال ﷺ: «إياكم ومحدثات الأمور»[رواه أبو داود]، وعلى الاجتهاد فيما كان بشريا؛ كما قال ﷺ: «أنتم أعلم بأمور دنياكم»[رواه مسلم]؛ وكلاهما يحتاج إلى الفقه.

◈ قال ﷺ: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»؛ بمعرفة أصوله وفروعه وكلياته وغاياته، وفهم أحكامه وحِكمه؛ حتى يتحقق التوازن بين الاتباع والاجتهاد.

محدثات في نسك الحج!



◈ حين اختل التوازن وغاب العلم؛ شاعت البدع فيما يجب فيه الاتباع، وشاع التقليد فيما يجب فيه الاجتهاد والإبداع! فوقع جهاد بلا فقه، وحج بلا اتباع!

◈ شاعت البدع في الحج الذي هو أبرز مظاهر الاتباع لملة إبراهيم ﷺ وطريقته الحنيفية في الإسلام؛ فصار من مناسك بعضهم زيارة الأضرحة بمكة وغار حراء!

◈ حج النبي ﷺ وأصحابه من بعده؛ فلم يزورا بيت النبي ﷺ بمكة، ولا مكان مولده ﷺ، ولا غار حراء، ولا قبر أم المؤمنين خديجة، ولا الحجون؛ كما يُفعل اليوم!

◈ شاعت المظاهر الشركية والبدع التي يمارسها بعض المسلمين في الحج؛ بدعوى محبة النبي ﷺ؛ ونسوا وجوب اتباع ملة إبراهيم ﷺ؛ الذي شُرع الحج لإحيائها!

◈ حذر النبي ﷺ في الحج من الغلو في الدين؛ وعدّ تجاوز سنته ولو في رمي الجمار بأخذ حصى أكبر مما رمى به ﷺ؛ غلوا يهلك أهله!

كما في حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ غداة العقبة وهو على ناقته: «القط لي حصى»؛ فلقطت له سبع حصيات؛ هن حصى الخذف؛ فجعل ينفضهن في كفه ويقول: «أمثال هؤلاء فارموا» ثم قال: «يا أيها الناس إياكم والغلو في الدين فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين» رواه ابن ماجه.

◈ لم يحج مَن لم يعرف ملة إبراهيم ﷺ الذي أمره الله بالأذان بالحج إلى البيت الذي أقامه، وسنّ مشاعره للإعلان عن توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له!

◈ يجب بيان حقيقة الحج؛ كما بينتها سورة الحج؛ وكما بينها النبي ﷺ، وأن غايته؛ تحقيق التوحيد والإسلام لله وحده لا شريك له.

تدبر هذه الآيات

﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿٢٦﴾ وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن

كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٖ (٢٧) لِّيَشۡهَدُواْ مَنَٰفِعَ لَهُمۡ وَيَذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ
فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلۡأَنۡعَٰمِۖ
فَكُلُواْ مِنۡهَا وَأَطۡعِمُواْ ٱلۡبَآئِسَ ٱلۡفَقِيرَ (٢٨) ثُمَّ لۡيَقۡضُواْ
تَفَثَهُمۡ وَلۡيُوفُواْ نُذُورَهُمۡ وَلۡيَطَّوَّفُواْ بِٱلۡبَيۡتِ ٱلۡعَتِيقِ (٢٩)
ذَٰلِكَۖ وَمَن يُعَظِّمۡ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦۗ
وَأُحِلَّتۡ لَكُمُ ٱلۡأَنۡعَٰمُ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡۖ فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ
مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ وَٱجۡتَنِبُواْ قَوۡلَ ٱلزُّورِ (٣٠)﴾ [الحج]

﴿حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيۡرَ مُشۡرِكِينَ بِهِۦۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ
ٱلسَّمَآءِ فَتَخۡطَفُهُ ٱلطَّيۡرُ أَوۡ تَهۡوِي بِهِ ٱلرِّيحُ فِي مَكَانٖ سَحِيقٖ (٣١) ذَٰلِكَۖ
وَمَن يُعَظِّمۡ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقۡوَى ٱلۡقُلُوبِ (٣٢) لَكُمۡ فِيهَا مَنَٰفِعُ
إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلۡبَيۡتِ ٱلۡعَتِيقِ (٣٣) وَلِكُلِّ أُمَّةٖ جَعَلۡنَا
مَنسَكٗا لِّيَذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلۡأَنۡعَٰمِۗ
فَإِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ فَلَهُۥٓ أَسۡلِمُواْۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُخۡبِتِينَ (٣٤) ٱلَّذِينَ إِذَا
ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمۡ وَٱلۡمُقِيمِي
ٱلصَّلَوٰةِ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ (٣٥) وَٱلۡبُدۡنَ جَعَلۡنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ

ٱللَّهِ لَكُمۡ فِيهَا خَيۡرٞۖ فَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَا صَوَآفَّۖ فَإِذَا وَجَبَتۡ جُنُوبُهَا فَكُلُواْ مِنۡهَا وَأَطۡعِمُواْ ٱلۡقَانِعَ وَٱلۡمُعۡتَرَّۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرۡنَٰهَا لَكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴿٣٦﴾ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقۡوَىٰ مِنكُمۡۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمۡ لِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿٣٧﴾ ۞إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٖ كَفُورٍ ﴿٣٨﴾ [الحج]

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ وَأَنَّهُۥ يُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰ وَأَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿٦﴾ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٞ لَّا رَيۡبَ فِيهَا وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبۡعَثُ مَن فِي ٱلۡقُبُورِ ﴿٧﴾ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَلَا هُدٗى وَلَا كِتَٰبٖ مُّنِيرٖ ﴿٨﴾ ثَانِيَ عِطۡفِهِۦ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۖ لَهُۥ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَنُذِيقُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ عَذَابَ ٱلۡحَرِيقِ ﴿٩﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتۡ يَدَاكَ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيۡسَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ ﴿١٠﴾ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ فَإِنۡ أَصَابَهُۥ خَيۡرٌ ٱطۡمَأَنَّ بِهِۦۖ وَإِنۡ أَصَابَتۡهُ فِتۡنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجۡهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةَۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡخُسۡرَانُ ٱلۡمُبِينُ ﴿١١﴾ يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا

يَضُرُّهُۥ وَمَا لَا يَنفَعُهُۥۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلۡبَعِيدُ ﴿١٢﴾ يَدۡعُواْ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقۡرَبُ مِن نَّفۡعِهِۦۚ لَبِئۡسَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَلَبِئۡسَ ٱلۡعَشِيرُ ﴿١٣﴾ إِنَّ ٱللَّهَ يُدۡخِلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿١٤﴾ مَن كَانَ يَظُنُّ أَن لَّن يَنصُرَهُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ فَلۡيَمۡدُدۡ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ ثُمَّ لۡيَقۡطَعۡ فَلۡيَنظُرۡ هَلۡ يُذۡهِبَنَّ كَيۡدُهُۥ مَا يَغِيظُ ﴿١٥﴾﴾ [الحج]

﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ مِن قَبۡلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيۡكُمۡ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِۚ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعۡتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوۡلَىٰكُمۡۖ فَنِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ ﴿٧٨﴾﴾ [الحج]



◈ خطب النبي ﷺ في حجة الوداع يوم الحج الأكبر يوم النحر؛ فبلغ وأوصى أمته، وأشهدهم على البلاغ عن الله ﷻ وأمرهم بالتبليغ عنه ﷺ.

- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر فقال: «يا أيها الناس أي يوم هذا؟» قالوا: يوم حرام، قال: «فأي بلد هذا؟» قالوا: بلد حرام، قال: «فأي شهر هذا؟» قالوا: شهر حرام، قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام؛ كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا» فأعادها مرارا، ثم

رفع رأسه، فقال: «اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت»

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «فوالذي نفسي بيده إنها لوصيته إلى أمته؛ فليبلغ الشاهد الغائب، لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض». [رواه البخاري]

◈ اجتمع في حجة الوداع؛ أكرم رسول وخاتمهم، وأكرم شهود وأعدلهم، وأشرف مكان وزمان، وأكمل دين؛ فأمرهم ﷺ أن يبلغ الشاهد الغائب.

◈ اصطفى الله ﷻ أصحاب رسوله ﷺ وجعلهم شهداء على الأمم؛ لتقوم حجته عليهم، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة:: ١٤٣]

◈ جاء الاستشهاد بالصحابة في سياق آيات الحج وملة إبراهيم ﷺ وكمال الدين؛ تعديلا من الله لهم بقيام الحجة ببلاغهم عن نبيهم ﷺ.

جاء في تفسير الطبري (٣/ ١٤١-١٤٥): (القول في تأويل قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قال أبو جعفر: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، كما هديناكم أيها المؤمنون بمحمد عليه السلام وبما جاءكم به من عند الله،

فخصصناكم بالتوفيق لقبلة إبراهيم وملته، وفضلناكم بذلك على من سواكم من أهل الملل، كذلك خصصناكم ففضلناكم على غيركم من أهل الأديان، بأن جعلناكم أمة وسطا. وقد بينا أن «الأمة»، هي القرن من الناس والصنف منهم وغيرهم. وأما «الوسط»، فإنه في كلام العرب الخيار. يقال منه: «فلان وسط الحسب في قومه»، أي: متوسط الحسب، إذا أرادوا بذلك الرفع في حسبه، و «هو وسط في قومه، وواسط»، كما يقال: «شاة يابسة اللبن ويبسة اللبن». وعن ابن عباس: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، يقول: جعلكم أمة عدولا.

عن حبان بن أبي جبلة، يسنده إلى رسول الله ﷺ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قال: الوسط العدل.

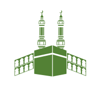
عن عطاء ومجاهد وعبد الله بن كثير: ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾، قالوا: عدولا. قال مجاهد: عدلا.

حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا﴾ قال: هم وسط بين النبي ﷺ وبين الأمم. القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗا﴾ [البقرة: ١٤٣]

قال أبو جعفر: «والشهداء» جمع: «شهيد».

فمعنى ذلك: وكذلك جعلناكم أمة وسطا عدولا).

◈ عدّل الله ورضي عن أهل بدر سنة ٢ هـ، وأهل بيعة الرضوان سنة ٦ هـ، وأهل فتح مكة سنة ٨هـ، وأهل جيش العسرة سنة ٩ هـ وكانوا ٤٠ ألف صحابي، ثم أهل حجة الوداع سنة ١٠هـ!



◈ كما اصطفى الله ورضي للبلاغ نبيه ﷺ الخاتم للأنبياء ورضي دينه الخاتم للأديان ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة]، أكد اصطفاءه للشهود في آخر سورة الحج، قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا وَمِنَ ٱلنَّاسِۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٞ ٧٥ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۗ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ ٧٦ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْۤ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۩ ٧٧ وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ مِن قَبۡلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيۡكُمۡ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِۚ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعۡتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوۡلَىٰكُمۡۖ فَنِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ ٧٨﴾.

◈ جاءت آية الاصطفاء والاستشهاد بالصحابة مرتين؛

١- في سياق الحج وملة إبراهيم ﷺ في سورة البقرة:

﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾﴾.

٢- وبعد سياقه في سورة الحج؛ حجةً لصحة شهادتهم

﴿ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴿٧٥﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿٧٦﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ وَٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩ ﴿٧٧﴾ وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ

﴿أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴿٧٨﴾﴾.

◈ أخبر الله أن الاصطفاء شمل روح القدس الأمين جبريل، والإسلام ملة إبراهيم، والنبي الخاتم ﷺ، والشهود العدول للبلاغ عنه ﷺ.

◈ قوله ﷺ في حجة الوداع: «ألا هل بلغت، اللهم فاشهد، ليبلغ الشاهد الغائب»؛ دليل على قيام الحجة بالواحد منهم في البلاغ عنه ﷺ.

◈ كما أوجب القرآن على الصحابة تبليغ الإسلام وملة إبراهيم ﷺ للأمم كشهداء لله عدول؛ أمر الله من جاء بعدهم باتباعهم بإحسان، قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة]

◈ بعد رجوع النبي ﷺ من الحج سنة ١٠هـ؛ خطب في أصحابه، وأمرهم بلزوم سنته وسنة خلفائه الراشدين من بعده، وحذرهم من المحدثات!

عن العرباض بن سارية، قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، قلنا: يا رسول الله، إن هذه لموعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ قال: «قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ومن يعش منكم، فسيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وعليكم بالطاعة، وإن عبدا حبشيا عضوا عليها بالنواجذ، فإنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما انقيد انقاد».

◈ شهد النبي ﷺ لعلماء أصحابه بما اختصوا به من العلوم التي أخذوها عنه وعرف لهم الصحابة قدرهم وفضلهم واقتفوا هديهم؛ فكان أعلم الصحابة بالخلافة وسياسة الأمة: **الخلفاء الراشدون**، وبالقضاء: **علي بن أبي طالب**، وبالمناسك: **عثمان بن عفان**، وبالحلال والحرام: **معاذ بن جبل**، وبالقراءة: **أُبي بن كعب**، وبالتفسير: **ابن عباس**، رضي الله عنهم.

- عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «أرحم أمتي بأمتي: أبو بكر، وأشدهم في دين الله: عمر، وأصدقهم حياء: عثمان، وأقضاهم: علي بن

أبي طالب، وأقرؤهم لكتاب الله: أبي بن كعب، وأعلمهم بالحلال والحرام: معاذ بن جبل، وأفرضهم: زيد بن ثابت، ألا وإن لكل أمة أمينا، وأمين هذه الأمة: أبو عبيدة بن الجراح» [رواه ابن ماجه]

- عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمار، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد» [رواه الحاكم في المستدرك]

- وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وضع يده على كتفي -أو على منكبي- ثم قال: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل» [رواه أحمد]

- وعن ابن سيرين قال: «كانوا يرون أن أعلم الناس بالمناسك عثمان بن عفان وبعده عبد الله بن عمر رضي الله عنهما» [المدخل إلى السنن الكبرى].

◈ اشترط الصحابة على عثمان رضي الله عنه بما أوصاهم به النبي ﷺ من لزوم سنته كما قال ﷺ: «عليكم بسنتي»، وسنة الخليفتين من بعده في سياسة الأمة كما قال ﷺ: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر» وأجمع الصحابة على ذلك، كما قال عبد الرحمن بن عوف لعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما بعدما شاور الناس فيمن يولونه: «أما بعد، يا علي إني قد نظرت في أمر

الناس، فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلن على نفسك سبيلا»، فقال: أبايعك على سنة الله ورسوله، والخليفتين من بعده، فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس المهاجرون والأنصار، وأمراء الأجناد والمسلمون. [رواه البخاري]

◈ كل ما لم يكن حينئذ دينا وشرعا وسنة وهدى بعد حجة الوداع سنة ١٠ هـ، ونزول قوله تعالى: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ ﴾ ؛ فليس هو اليوم بدين ولا سنة ولا هدى.





الحج خامس أركان الإسلام، وفرائضه العظام، وهو القصد إلى البيت الحرام، بأيام الحج لأداء مناسكه، وهو واجب مرة واحدة، لمن استطاع إليه سبيلا، وحقيقته التوجه إلى الله وإخلاص القصد له بالسير إليه، والتجرد من الدنيا ابتغاء وجهه، واتباعا لملة إبراهيم حنيفا وما كان من المشركين، واستجابة لأذانه بالحج، على النحو الذي ورد في صفة حج النبي ﷺ كما قال: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ» رواه أحمد ومسلم والنسائي.



صفة حجة النبي ﷺ كما وردت في الأحاديث الصحيحة:

- عنْ أبي هُرَيْرةَ رضي الله عنه، قالَ: خَطَبَنَا رسولُ الله ﷺ فقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إنَّ الله قَدْ فَرضَ عَلَيْكُمُ الحَجَّ فحُجُّوا» فقَالَ رجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رسولَ اللهِ؟ فَسَكتَ، حَتَّى قَالَها ثَلاثًا. فَقَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوجَبت وَلمَا استَطَعْتُمْ» ثُمَّ قَالَ: «ذَرُوني مَا تركْتُكُمْ، فَإنَّمَا هَلَكَ منْ كانَ قَبْلَكُمْ بكَثْرَةِ سُؤَالهِمْ، وَاخْتِلافِهِم عَلى أَنْبيائِهِمْ، فَإذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيءٍ فَأْتوا مِنْهُ مَا استطَعْتُم، وَإذا نَهَيتُكُم عَن شَيءٍ فَدعُوهُ» رواه مسلم.

- عن جابر بن عبدالله وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما، واللفظ له قَالَ: «تَمَتَّعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى

الْحَجِّ، وَأَهْدَى، فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ أَهَلَّ بِالْحَجِّ، وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيُقَصِّرْ وَلْيَحْلِلْ، ثُمَّ لِيُهِلَّ بِالْحَجِّ وَلْيُهْدِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا، فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ» وَطَافَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ، ثُمَّ خَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ رَكَعَ، حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَانْصَرَفَ،

فَأَتَى الصَّفَا فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَأَفَاضَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ، وَفَعَلَ، مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ» متفق عليه.

وزاد جابر رضي الله عنه: «قَالَ: فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقَصَّرُوا، إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى مِنًى، فَأَهَلُّوا بِالْحَجِّ، وَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ.. فَأَجَازَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ... حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ، فَرُحِلَتْ لَهُ، فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي، فَخَطَبَ النَّاسَ... ثُمَّ أَذَّنَ،

ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ، فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ إِلَى الصَّخَرَاتِ، وَجَعَلَ حَبْلَ الْمُشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا، حَتَّى غَابَ الْقُرْصُ... وَدَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ شَنَقَ لِلْقَصْوَاءِ الزِّمَامَ، حَتَّى إِنَّ رَأْسَهَا لَيُصِيبُ مَوْرِكَ رَحْلِهِ، وَيَقُولُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: «أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ» كُلَّمَا أَتَى حَبْلًا مِنَ الْحِبَالِ أَرْخَى لَهَا قَلِيلًا، حَتَّى تَصْعَدَ، حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، وَصَلَّى الْفَجْرَ، حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ، بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ رَكِبَ

الْقَصْوَاءَ، حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَدَعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.. حَتَّى أَتَى بَطْنَ مُحَسِّرٍ، فَحَرَّكَ قَلِيلًا، ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوُسْطَى الَّتِي تَخْرُجُ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى، حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا، مِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ، رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ، فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا، فَنَحَرَ مَا غَبَرَ، وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ، فَجُعِلَتْ فِي قِدْرٍ، فَطُبِخَتْ، فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ، فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ» رواه مسلم.

أركان الحج وواجباته كما وردت عن النبي ﷺ:

◈ **أركان الحج التي لا يتم إلا بها:**

١- الإحرام وهو نية دخول نسك الحج.

٢- الوقوف بعرفات.

٣- طواف الإفاضة بالبيت.

٤- السعي بين الصفا والمروة.

◈ **واجبات الحج:**

١- الإحرام من الميقات.

٢- الوقوف بمزدلفة.

٣- رمي الجمار يوم النحر وأيام منى.

٤- الذبح للمتمتع والقارن.

٥-الحلق أو التقصير.

◈ **محظورات الحج:**

١- لبس المخيط وتغطية الرأس والوجه للرجال، ولبس القفاز والنقاب للنساء.

٢- الطيب.

٣- الجماع.

٤- عقد الزواج.

٥- الصيد.

٦- الأخذ من الشعر والظفر.

◈ **الفرق بين أركان الحج وواجباته**؛ أنه لا يتم الحج حتى يأتي بالأركان؛ فإن ترك واحدا منها؛ بطل حجه، والواجبات تسقط في حال العجز والنسيان وفيها دم.

◈ قال ﷺ: (من شهد صلاتنا هذه -فجر مزدلفة- فوقف معنا حتى ندفع وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه) رواه الخمسة.

- الواجب بنص النبي ﷺ في الحديث الصحيح هو الوقوف بمزدلفة؛ كما الوقوف بعرفة؛ وهو المراد بقوله تعالى: ﴿فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلۡمَشۡعَرِ ٱلۡحَرَامِ﴾[البقرة] في مزدلفة.

- النسك الواجب في مزدلفة هو الوقوف بها قبل طلوع الشمس، ولو قدر صلاة الفجر؛ كما في الحديث؛ أما المبيت فهو من المسنونات؛ وليس واجبا على الصحيح.

◈ رمي الجمار يوم النحر وأيام منى واجب، ومن تركه عامدا؛ نقص حجه وأثم وعليه عند عامة الفقهاء فدية دم؛ يفرقها في فقراء الحرم.

◈ المبيت بمنى المقصود منه هو الرمي؛ وهو العبادة والنسك؛ وليس المبيت نسكا على الصحيح.

◈ القول بأن من ترك واجبا عليه دم هو قول عامة الفقهاء والمذاهب الأربعة؛ وهو أحوط والراجح التفصيل في المسألة؛ وليس مقامه هنا.

◈ القول بأنه لا دليل لمن قالوا بالدم على من ترك واجبا وهم عامة فقهاء الأمة؛ فيه نظر؛ بل لهم دليل من القياس،

وقول ابن عباس، والصحيح: أن يقال للأئمة أدلتهم فيما ذهبوا إليه، ولا يلزم ظهور دلالتها لمن خالفهم وقال بعدم وجوب الدم على من ترك واجبا.

◈ قال أهل الرأي أن المبيت في منى سنة وليس نسكا واجبا؛ وهو رواية عن أحمد بن حنبل: قال ابن قدامة الحنبلي في المغني: (فصل: فإن ترك المبيت بمنى، فعن أحمد: لا شيء عليه، وقد أساء. وهو قول أصحاب الرأي؛ لأن الشرع لم يرد فيه بشيء. وعنه يطعم شيئا. وخففه، ثم قال: قد قال بعضهم: ليس عليه. وقال إبراهيم: عليه دم. وضحك، ثم قال: دم بمرة، ثم شدد بمرة. قلت: ليس إلا أن يطعم شيئا؟ قال: نعم، يطعم شيئا تمرا أو نحوه. فعلى

هذا أي شيء تصدق به، أجزأه، ولا فرق بين ليلة وأكثر، ولا تقدير فيه).

◈ وعند الشافعية قول أن المبيت بمنى سنة وليس نسكا وأن النسك الواجب هو رمي الجمار: (مسألة: قال الشافعي: «فمن لم يتعجل حتى يمسي رمى من الغد فإذا غربت الشمس انقضت أيام منى».

قال الماوردي: قد ذكرنا أن المبيت بمنى في ليالي التشريق سنة، والرمي في الأيام الثلاثة نسك، والنفر من منى نفران، فالنفر الأول في اليوم الثاني عشر، والنفر الثاني في اليوم الثالث عشر، فإن نفر في اليوم الأول كان جائزا وسقط عنه

المبيت بمنى في ليلته، وسقط عنه رمي الجمار من غده) [الحاوي الكبير].

◈ والأحوط المبيت في مزدلفة لمن استطاعه، وكذا المبيت في منى ليالي الرمي إذا وجد مكانا اتباعا للسنة، واستعدادا لأداء النسك وهو الرمي، ورخص النبي ﷺ لأهل الأعذار وهم من يقومون على خدمة الحجاج كالرعاة والسقاة أن يتركوا المبيت وأن يجمعوا الرمي لها في اليوم الثاني من أيام منى، ويقاس عليهم كل من تعذر عليه المبيت بها؛ لعجزه أو لعدم وجود مكان فيها، ولا شيء عليه، ومن لا عذر له؛ فالأحوط لمن ترك المبيت جبره بدم شاة مراعاة للخلاف.



أحكام الدين الحنيف في زيارة المسجد والقبر النبوي الشريف

والفرق بينه وبين غيره في حكم زيارته والسلام عليه ﷺ

وحكم توسعة المسجد النبوي وضم بيته ﷺ وحجبه





زيارة المسجد النبوي والمسجد الأقصى والسفر إليهما مشروعان في كل وقت، وليسا من مناسك الحج والعمرة، ولا يشرع السفر تعبدا إلا لهما وللبيت الحرام، كما قال ﷺ: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى)؛ فلا يتخذ السفر عبادة وقربة إلى مكان إلا لهذه المساجد فقط.

◈ قوله ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»؛ نفيٌ أن يكون هناك مكان في الإسلام يقصد بالسفر عبادة لله إلا هذه الثلاثة؛ لكونها مساجد لا لغيره.

◈ الحج والعمرة عبادات مخصوصة؛ تؤدى في البيت الحرام بمكة، وليس شيء من مناسكهما يؤدى خارجها ولا علاقة لهما بزيارة المسجد النبوي؛ فهذه عبادة أخرى!

◈ الزيارة المشروعة في كل وقت هي زيارة مسجده ﷺ فكل من زار مسجده وسلّم وصلّى عليه إذا دخله

بدعاء دخول المسجد؛ فقد زاره ﷺ وهذا الذي يعرفه الصحابة.

◈ حجّ النبي ﷺ ومعه مئة ألف صحابي، وعلّم أمته مناسكهم، ولم يأمرهم بعد طواف الوداع بالذهاب إلى المدينة؛ لزيارة مسجده، ولا أوصاهم بزيارة قبره بعد وفاته، فرجع كل أهل بلد إلى بلدهم.

◈ كان الصحابة رضي الله عنهم أشد حبا للنبي ﷺ وأعلم بدينه، فلم يعرف عنهم زيارة قبره ﷺ إلا ابن عمر رضي الله عنهما؛ لدخوله بيت أخته حفصة: (عن نافع قال: كان ابن عمر

إذا قدم من سفر أتى قبر النبي ﷺ، فقال: «السلام عليك يا رسول الله ﷺ، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه». قال عبيد الله بن عمر: «ما نعلم أحدا من أصحاب النبي فعل ذلك إلا ابن عمر»)مصنف عبد الرازق (٣/ ٥٧٦).

◈ لا يتصور أن تكون زيارة القبر الشريف قربة لله، ثم يحرم منها الصحابة مدة حياة عائشة رضي الله عنها حتى سنة ٥٧هـ؛ التي كان القبر في بيتها، ولا أحد يدخل عليها لهذا القصد!

◈ نهى ﷺ عن اتخاذ قبره عيدا ولعن ﷺ من اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ودعا فقال ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد»؛ فاستجاب الله دعاء نبيه ﷺ، وحفظ صحبه وصيته، فدفن في بيته ﷺ؛ فلا يصل إليه أحد، ثم صار بيته ﷺ بعد توسعة المسجد محاطا بجدار يمنع منه.

◈ ظل قبره ﷺ في بيت عائشة رضي الله عنها لا يصل إليه أحد؛ فقد فرض الله عليها الحجاب حتى توفيت سنة ٥٧هـ، ثم حجب البيت بعد ضم عمر بن عبد العزيز البيت للمسجد سنة ٩١هـ.

◈ صار بيت عائشة ﵂؛ فضلا عن القبر الشريف، محاطا بحاجز يمنع دخول الناس إليه؛ منذ ذلك الحين إلى اليوم؛ حماية لجنابه ودعوته ﷺ.

- جاء في الدرة الثمينة في أخبار المدينة (١/ ١٤٩-١٥١): (أمر عمر أبا حفصة مولى عائشة ﵂ وناسا معه فبنوا الجدار، وجعلوا فيه كوة، فلما فرغوا منه ورفعوه، دخل مزاحم مولى عمر فرفع ما سقط على القبر من التراب والطين ونزع القباطي. قالوا: وباب البيت الذي دفنوا فيه شامي.

قلت: وبنى عمر بن عبد العزيز على حجرة النبي ﷺ حاجزا من سقف المسجد إلى الأرض، وصارت الحجرة في وسطه، وهو على دورانها.

ولما ولي المتوكل الخلافة، أمر إسحاق بن سلمة وكان على عمارة مكة والمدينة من قبله بأن يأزر الحجرة بالرخام من حولها، ففعل ذلك وبقي الرخام عليها إلى سنة ثمان وأربعين وخمسمائة من خلافة المقتفي، فجدد تأزيرها جمال الدين وزير بني زنكي، وجعل الرخام حولها قامة وبسطة، وجعل لها شباكا من خشب الصندل والأبنوس، وأداره حولها ما يلي السقف.

وحولها في سطح المسجد حظيرة مبنية بالآجر والجص يمين الحجرة عن السطح بقليل، وبين سقف المسجد وبين سقف السطح فراغ نحو الذراعين وعليه شبابيك حديد ترمي الضوء من رحبة المسجد، وتشال إذا أرادوا الدخول إلى هناك لأجل تعليق سلاسل القناديل وحبال الأبارير لأجل العمارة في المسجد.

وهذه صفة الحجز الذي بناه عمر بن عبد العزيز والحجرة في وسطه، ومن الحجرة إلى المقصورة تسع عشرة ذراعا، ومن الركن الغربي إلى المسمار الفضة الذي هو مقابل وجه النبي ﷺ خمس أذرع).

◈ حفظ الصحابة وصية النبي ﷺ في شأن قبره الشريف، كما عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال النبي ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، قالت عائشة رضي الله عنها: «لولا ذلك لأبرز قبره خشي أن يتخذ مسجدا» رواه البخاري (٦/ ١١)، وعن عطاء بن يسار رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» رواه أحمد. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم قبورا، ولا تجعلوا قبري عيدا، وصلُّوا عليَّ؛ فإن صلاتكم تبلغني» رواه أبو داود

وأحمد. فلم يبرزوا قبره ومنعوا دخول أحد عليه، فأحاطوا بيته ﷺ كله بجدار؛ فضلا عن قبره!

◈ كان ابن عمر رضي الله عنهما يأتي بيت أخته أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها، وكانت حجرتها جوار حجرة عائشة رضي الله عنها؛ فكان يسلم على النبي ﷺ، وعلى أبيه وأبي بكر رضي الله عنهما؛ ويمضي؛ فلا يقف ولا يدعو.

◈ كان أئمة آل البيت: علي بن الحسين والحسن بن الحسن؛ ينهون عن زيارة القبر الشريف، ويكتفون بالسلام عليه ﷺ عند دخول مسجده، (عن علي بن

حسين بن علي، أن رجلا، كان يأتي غداة فيزور قبر النبي ﷺ ويصلي عليه ويصنع من ذلك ما انتهره عليه علي بن الحسين فقال له علي بن الحسين: ما يحملك على هذا؟ قال: أحب التسليم على النبي ﷺ، فقال له علي بن الحسين: هل لك أن أحدثك حديثا عن أبي؟ قال: نعم، فقال له علي بن حسين: أخبرني أبي عن جدي أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا قبري عيدا ولا تجعلوا بيوتكم قبورا، وصلوا علي وسلموا حيثما كنتم فسيبلغني سلامكم وصلاتكم») فضل الصلاة على النبي (١/ ٣٥). (وعن سهيل قال: جئت أسلم على النبي ﷺ وحسن بن حسن يتعشى في بيت عند النبي ﷺ فدعاني

فجئته فقال: ادن فتعش قال: قلت: لا أريده قال: مالي رأيتك وقفت؟ قال: وقفت أسلم على النبي ﷺ قال: إذا دخلت المسجد فسلم عليه، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «صلوا في بيوتكم ولا تجعلوا بيوتكم مقابر، لعن الله يهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلوا علي؛ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم») فضل الصلاة على النبي (١/ ٤٠)، وفي رواية: (عن علي بن الحسين: أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو. فنهاه، فقال: ألا أحدّثكم حديثا سمعته عن أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري

عيدا، ولا بيوتكم قبورا، فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم») صححه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢/ ٤٩).

◈ كل من دخل مسجده ﷺ أو خرج منه؛ فسلم وصلى عليه ﷺ؛ فقد فعل المسنون، وهو ما كان يفعله أصحابه، وهم أعلم الناس به وأحبهم له، (عن نافع قال: كان ابن عمر إذا قدم من سفر أتى قبر النبي ﷺ فقال: «السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه». قال عبيد الله بن عمر: «ما نعلم أحدا من أصحاب النبي فعل ذلك إلا ابن عمر») مصنف عبد الرازق (٣/ ٥٧٦)

◈ لم يعرف الإمام مالك زيارة القبر الشريف كعبادة وقربة، وهو عالم المدينة، وأعلم الناس بما كان عليه أهلها، وقال: ليس عليه عملهم!

وقد (سئل مالك عن زيارة القبور، فقال: قد كان نهى عنها عليه السلام ثم أذن فيها، فلو فعل ذلك إنسان ولم يقل إلا خيرا، لم أر بذلك بأسا، وليس من عمل الناس) النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات (١/ ٦٥٦).

◈ استدل الإمام مالك على كراهة اتيان قبره ﷺ للسلام بنهي «لا تتخذوا قبري عيدا، وسلموا عليّ حيثما كنتم» واستحبه فقط لمن مره عابرا، وقد (سئل

مالك عن المار بقبر النبي ﷺ أترى أن يسلم كلما مر به؟ قال نعم، أرى ذلك عليه أن يسلم عليه إذا مر به، وقد أكثر الناس من ذلك. فأما إذا لم يمر به فلا أرى ذلك. قال رسول الله ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» فقد أكثر الناس في هذا. فأما إذا مر بقبر النبي ﷺ فأرى أن يسلم عليه، فأما إذا لم يمر عليه فهو في سعة من ذلك. قال وسئل عن الغريب يأتي قبر النبي ﷺ كل يوم، فقال: ما هذا من الأمر، ولكن إذا أراد الخروج.

قال محمد بن رشد: المعنى في هذا أنه إنما يلزمه أن يسلم عليه كلما مر به وليس عليه أن يمر به ليسلم عليه إلا للوداع عند الخروج، ويكره له أن يكثر المرور به والسلام عليه والإتيان كل يوم إليه) البيان والتحصيل (١٨/ ٤٤٤).

◈ كره الإمام مالك وغيره زيارة قبره ﷺ ولم يكن أهل المدينة يزورون قبره ﷺ؛ لأنه لا يصل إليه أحد بخلاف السلام عليه لمن مر به، (قال محمد بن رشد: أما الصلاة إلى قبر النبي ﷺ فهو محظور لا يجوز، لما جاء عن النبي ﷺ من قوله: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم

مساجد» فبناه عمر بن عبد العزيز محددا على هيئته لا يمكن من صلى إلى القبلة استقباله) البيان والتحصيل (١٧/ ٦٢٦)

(وقد سئل مالك عن زيارة القبور فقال؛ قد كان نهى عنها عليه السلام ثم أذن فيها فلو فعل ذلك إنسان ولم يقل إلا خيرا لم أر بذلك بأسا وليس من عمل الناس. وروي عنه أنه كان يضعف زيارتها. قال ابن القرطي: وإنما أذن في ذلك ليعتبر بها، إلا للقادم من سفر وقد مات وليه في غيبته، فيدعو له ويترحم عليه)النوادر والزيادات.

وقال مالك: (أكره أن يقال: الزيارة لزيارة البيت، وأكره ما يقول الناس زرت النبي ﷺ وأعظم ذلك أن يكون النبي ﷺ يزار) البيان والتحصيل (١٨/ ١١٨).

◈ السلام على الموتى لمن مر بهم؛ كالسلام على الأحياء، مشروع من باب أداء الحقوق؛ لا باب العبادات والقرب؛ ولهذا لا ينذر به.

- جاء في الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي (٢/ ٣١٧): (لا يترخص من قصد مشهدا أو مسجدا غير المساجد الثلاثة، أو قصد قبرا غير قبر النبي ﷺ. قلت: أو نبي غيره. وجزم به بهذا في الرعاية الصغرى قال في التلخيص: قاصد المشاهد وزيارتها لا يترخص انتهى. [وجزم به في النظم] والصحيح من المذهب: جواز الترخص، قاله في المغني وغيره.

القسم الثاني: السفر المكروه فلا يجوز القصر فيه صرح به ابن منجا في شرحه، وقاله ابن عقيل في السفر إلى المشاهد قال في الفروع: وهو ظاهر كلام الأصحاب).

◈ حديث: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور»؛ يؤكد بأن النبي ﷺ كان يَحذر من فتنة الغلو في الموتى، ثم أذن لغرض واحد «ألا فزوروها فإنها تذكر الآخرة» فقط.

◈ لا توصف زيارة القبور بأنها عبادة وقربة؛ فقد نهى عنها النبي ﷺ؛ ثم أذن بها بقصد تذكر الآخرة؛ لذا اختلف فيها كراهة وجوازا.

- قال الشافعي في الأم عن حديث: «ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ولا تقولوا هجرا»: (ولكن لا يقال عندها هجر من القول، وذلك مثل الدعاء بالويل، والثبور والنياحة فأما إذا زرت تستغفر للميت ويرق قلبك، وتذكر أمر الآخرة فهذا مما لا أكرهه) (١/ ٣١٧).

- وجاء في مصنف ابن أبي شيبة: (حدثنا يحيى بن سعيد، عن عمران، عن ابن سيرين، أنه «كره أن يزار القبر ويصلى عنده». - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، قال: كانوا «يكرهون زيارة القبور») (٣/ ٣٠- ٣١).

◈ حديث: «لعن الله زوارات القبور» و«لا تدع قبرا إلا سويته» و«لا تتخذوا قبري عيدا» و«لعن الله من اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»؛ ينفي اتخاذ زيارتها قربة.

◈ نهى النبي ﷺ عن زيارة القبور؛ سدا لذريعة الشرك، ثم أذن بها؛ لتذكر الآخرة كما قال ﷺ: «كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها؛ فإنها تذكركم الموت» وفي رواية الترمذي: «فإنها تذكركم الآخرة»؛

فكان الأمر بعد الحظر يفيد الجواز وقيل يستحب.

- جاء في مطالب أولي النهى في شرح المنتهى للرحيباني الحنبلي: (وهذا التعليل يرجح أن الأمر

للاستحباب، وإن كان واردا بعد الحظر، وبه، أي: السفر (يباح وقيل يكره) لظاهر حديث: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد...») (١/ ٦٣١).

◈ لم يعرف الإمام مالك ولا الإمام الشافعي وهما أعلم أهل الحجاز في عصريهما بأن زيارة قبر النبي ﷺ عبادة وقربة؛ فضلا عن الإجماع عليها!

قال مالك: (أكره أن يقال: الزيارة لزيارة البيت، وأكره ما يقول الناس زرت النبي - عليه السلام - وأعظم ذلك أن يكون النبي ﷺ يزار) البيان والتحصيل (١٨/ ١١٨)

(قال وسئل مالك عن المار بقبر النبي ﷺ أترى أن يسلم كلما مر به؟ قال نعم، أرى ذلك عليه أن يسلم عليه إذا مر به، وقد أكثر الناس من ذلك. فأما إذا لم يمر به فلا أرى ذلك. قال رسول الله ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» فقد أكثر الناس في هذا. فأما إذا مر بقبر النبي ﷺ فأرى أن يسلم عليه، فأما إذا لم يمر عليه فهو في سعة من ذلك. قال وسئل عن الغريب يأتي قبر النبي ﷺ كل يوم، فقال: ما هذا من الأمر، ولكن إذا أراد الخروج.

قال محمد بن رشد: المعنى في هذا أنه إنما يلزمه أن يسلم عليه كلما مر به وليس عليه أن يمر به ليسلم عليه إلا للوداع عند الخروج، ويكره له أن يكثر المرور به والسلام عليه والإتيان كل يوم إليه، لئلا يجعل القبر بفعله ذلك كالمسجد الذي يؤتى كل يوم للصلاة فيه. وقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك بقوله: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد. اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»).

◈ لم يذكر الإمام مالك في المدونة، ولا الإمام الشافعي في الأم، ولا الحنفية في أمهات مذهبهم؛ كالأصل

والحجة؛ شيء عن زيارة القبر الشريف أو أنه عبادة مسنونة!

◈ لم يعرف الأئمة كيف كان شكل قبر النبي ﷺ وصاحبيه إلا القاسم بن محمد؛ لسماح خالته عائشة رضي الله عنها له حين استأذنها لرؤية قبورهم، (عن القاسم، قال: دخلت على عائشة، فقلت: يا أمه اكشفي لي عن قبر النبي ﷺ وصاحبيه رضي الله عنهما، «فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة، ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء» قال أبو علي: يقال: إن رسول الله ﷺ مقدم وأبو بكر عند رأسه، وعمر عند رجليه، رأسه عند رجلي رسول الله ﷺ) سنن أبي داود (٣/ ٢١٥).

(كره مالك أن يكشف سقف قبر النبي ﷺ ورأى من صونه أن يكون مغطى، ولم ير أن يكتفى في ذلك بالخيش، فكأنه ذهب إلى أن يغطى كتغطية البيوت المسكونة، ولقد أخبرني من أثق به أنه اليوم مكشوف الأعلى لا سقف له تحت سقف المسجد) البيان والتحصيل.

(قال عمر بن الخطاب حين حضرته الوفاة: إني كنت استأذنت عائشة إذا مت أن أدفن في بيتها؛ فقالت: نعم، وإني لا أدري لعلها قالت ذلك من أجل سلطاني، فإذا مت؛ فاسألوها ذلك، فإن قبلت؛ فادفنوني فيه، وإن أبت؛ فانصرفوا بي.

قال مالك: بلغني أن عائشة كانت تدخل البيت الذي فيه قبر النبي ﷺ وأبي بكر حاسرة، فلما دفن فيه عمر لم تكن تدخله إلا جمعت عليها ثيابها) البيان والتحصيل (١٨/ ٣٦٥).

حكم وفاء النذر بزيارة المسجد والقبر:

◈ نفى الجويني وغيره قبل دعوى الإجماع أن تكون زيارة القبر الشريف قربة؛ فلا يجب الوفاء بالنذر فيها بخلاف زيارة مسجده ﷺ، قال في نهاية المطلب: (ذكر الشيخ أبو علي في الذي أتى مسجد رسول الله ﷺ وفاء بالنذر أنه لو زار قبر النبي ﷺ -وهو في خطة المسجد- وقال: كفاه ذلك؛ فإنه أتى بقربة، وهذا الذي ذكره فيه نظر؛ فإن زيارة قبر الرسول ﷺ ليست من خصائص

المسجد، وليست قربة يعظم قدرها بالمسجد؛ ولكن اتفق كونها في المسجد)(١٨/ ٤٣١).

(قال الشيخ زروق في شرح الإرشاد: وتوقف الشيخ عيسى الغبريني في ناذر زيارته ﷺ لعدم النص، واستظهر غيره اللزوم لتحقق القربة، وأنكر ابن العربي زيارة قبر غيره - عليه السلام - للتبرك)مواهب الجليل (٣/ ٣٤٤).

◈ لو نذر صلاة في مسجد بعينه غير المساجد الثلاثة لما لزمه النذر؛ لعدم وجود القربة في تعيين مسجد دون غيره؛ فالزيارة أولى، قال الجويني في نهاية المطلب: (إذا نذر أن يأتي مسجدا من المساجد سوى المسجد

المحرم، قال العلماء: إذا أطلق النذر، وعين مسجدا سوى المسجد المحرم؛ فإن كان المسجد الذي عينه غير مسجد المدينة ومسجد القدس، فلا يلتزم بالنذر شيئا أصلا؛ فإنه ليس في قصد مسجد بعينه غير المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، ومسجد المدينة، ومسجد إيليا- قربة مقصودة، وما لا يكون عبادة، ولا قربة مقصودة... فأما إذا نذر إتيان مسجد رسول الله ﷺ أو إتيان المسجد الأقصى، فهل يلتزم بالنذر الوفاء؟ فعلى قولين مشهورين: أحدهما: أنه لا يلتزم؛ إذ لا يتعلق بالمسجدين نسك، فصارا كسائر المساجد. والثاني: أن النذر يلزم الوفاء في المسجدين؛

لأنهما مخصوصان من بين المساجد بمزية، كما سنبين شرحها في التفريع، إن شاء الله؛ فأشبها المسجد الحرام.

التفريع على القولين:

إن قلنا: لا يلتزم الناذر شيئا، فلا كلام، وإن قلنا: يلتزم الوفاء بالنذر، فهل يلزمه أمر سوى إتيان [المسجد]؟ فعلى وجهين: ذكرهما الشيخ أبو علي في الشرح: أحدهما - أنه يلتزم قربة؛ فإن إتيان المسجد من غير قربة زائدة على الإتيان ليس قربة، ولا يستقل النذر ما لم يتعلق بالقربة)(١٨/ ٤٣٠- ٤٣١).

◈ لو نذر زيارة المساجد الثلاث دون عبادة يؤديها لما لزمه النذر؛ لأن الزيارة بلا عبادة ليست قربة؛ وقيل: يلزمه مع عبادة: (قال الغزالي: النوع الثالث: إتيان المساجد: فإذا نذر إتيان مسجد لم يلزمه إلا المسجد الحرام ومسجد المدينة ومسجد إيلياء وفيهما قولان، فإن قلنا: يلزم وجب أن يضيف إليها عبادة على قول، وكفى مجرد الإتيان على قول، وإن قلنا: لا بد من عبادة فقيل: تجب صلاة ولو ركعة، وقيل: بل اعتكاف، وقيل: يتخير بينهما) العزيز شرح الوجيز (١٢/ ٣٨٧)

- وجاء في شرح المهذب للنووي: (وإذا نزلنا المسجد الحرام منزلة المسجدين وأوجبنا ضم قربة إلى الإتيان

ففي تلك القربة أوجه (أحدها) الصلاة (والثاني) الحج أو العمرة (والثالث) يتخير. قال إمام الحرمين: ولو قيل يكفي الطواف لم يبعد) (٨/ ٤٧٥).

◈ أنكر الإمام الشافعي على من ادعى أمرا يخالف ما اشتهر من العمل في الصدر الأول، ورد على أهل الرأي روايتهم بعض الآثار في الدفن، كما في الأم: (قال الشافعي: وسل الميت سلا من قبل رأسه وقال بعض الناس: يدخل معترضا من قبل القبلة، وروى حماد عن إبراهيم: «أن النبي ﷺ أدخل من قبل القبلة معترضا» أخبرني الثقات من أصحابنا أن قبر النبي ﷺ

على يمين الداخل من البيت لاصق بالجدار، والجدار الذي للحد لجنبه قبلة البيت، وأن لحده تحت الجدار فكيف يدخل معترضا، واللحد لاصق بالجدار لا يقف عليه شيء، ولا يمكن إلا أن يسل سلا أو يدخل من خلاف القبلة؟، وأمور الموتى، وإدخالهم من الأمور المشهورة عندنا لكثرة الموت، وحضور الأئمة، وأهل الثقة، وهو من الأمور العامة التي يستغنى فيها عن الحديث، ويكون الحديث فيها كالتكليف بعموم معرفة الناس لها، ورسول الله ﷺ، والمهاجرون، والأنصار بين أظهرنا ينقل العامة عن العامة لا يختلفون في ذلك أن الميت يسل سلا، ثم

جاءنا آت من غير بلدنا يعلمنا كيف ندخل الميت ثم لم يعلم حتى روى عن حماد عن إبراهيم: «أن النبي ﷺ أدخل معترضا» ، أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا مسلم بن خالد وغيره عن ابن جريج عن عمران بن موسى: «أن رسول الله ﷺ سل من قبل رأسه والناس بعد ذلك») (١/ ٣١١).

◈ السفر والزيارة المشروعة هي فقط لمسجده ﷺ وما بين منبره وبيته روضة من رياض الجنة، كما عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على

حوضـــي» البخاري(٢/ ٦١)، أما قبره ﷺ فمحجوب بدعائه ودعوته، كما في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال النبي ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، قالت عائشة رضي الله عنها: «لولا ذلك لأبرز قبره خشي أن يتخذ مسجدا» البخاري(٦/ ١١).

◈ الادعاء بأن زيارة قبر مخصوص قربة وعبادة؛ قول باطل، وادعاء الإجماع على زيارة القبر الشريف؛ كعبادة لله؛ أشد بطلانا، فلم يعرف الصحابة هذه العبادة!

◈ الزيارة للقبور للسلام على أهلها ليست قربة وعبادة لله؛ بل هي من جنس زيارة الأحياء والسلام عليهم أداءً لحقوقهم! (ذكر الشيخ أبو علي في الذي أتى مسجد رسول الله ﷺ وفاء بالنذر أنه لو زار قبر النبي عليه السلام -وهو في خطة المسجد- وقال: كفاه ذلك؛ فإنه أتى بقربة، وهذا الذي ذكره فيه نظر؛ فإن زيارة قبر الرسول عليه السلام ليست من خصائص المسجد، وليست قربة يعظم قدرها بالمسجد، ولكن اتفق كونها في المسجد) نهاية المطلب للجويني (١٨/ ٤٣٢).

◈ الزيارة المشروعة للقبور هي لتذكر الآخرة، والدعاء للموتى، والسلام عليهم فقط؛ فلا يزاد على ما شرع ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه؛ فهو رد»!

حرمة النذر للقبر:

قال الدردير في الشرح الكبير: (إن احتاجت (أو) (كل ما أكتسبه) في الكعبة أو بابها إن فعلت كذا وفعله (أو) نذر (هدي) بلفظه أو بدنة بلفظها (لغير مكة) كقبره ﷺ فلا يلزمه شيء فيهما لا بعثه، ولا ذكاته بموضعه بل يمنع بعثه ولو قصد

الفقراء الملازمين للقبر الشريف أو لقبر الولي، لقول المدونة سوق الهدايا لغير مكة ضلال أي لما فيه من تغيير معالم الشريعة، فإن عبر بغير لفظ هدي أو بدنة كلفظ بعير أو خروف فلا يبعثه بل يذبحه بموضعه، وبعثه أو استصحابه من الضلال أيضا، ولا يضر قصد زيارة ولي واستصحاب شيء من الحيوان معهم ليذبح هناك للتوسعة على أنفسهم وعلى فقراء المحل من غير نذر ولا تعيين فيما يظهر. وأما نذر جنس ما لا يهدى كالثوب والدراهم والطعام فإن قصد به الفقراء الملازمين للمحل أو

الخدمة وجب بعثه، وإن أراد مجرد الثواب للنبي أو الولي أو لا نية له تصدق به في أي محل شاء، ولا يلزم بعث شمع، ولا زيت يوقد على القبر، وكذا لا يلزم بل يحرم نذر الذهب والفضة ونحوهما لتزيين باب أو تابوت ولي أو سقف مسجد؛ لأنه من ضياع المال فيما لا فائدة فيه دنيا وأخرى، وهو ظاهر وجاز لربه أو لوارثه الرجوع فيه؛ لأنه لم يخرج عن ملكه فيما يظهر فإن لم يعلم مالكه فحقه بيت المال (أو) نذر (مال غير) من عبده أو داره أو غيرهما (إن لم يرد) بنذره إياه (إن ملكه) فإن أراد ذلك لزمه

حين يملكه؛ لأنه تعليق (أو على نحر فلان) فلا يلزمه شيء (ولو) كان فلان (قريبا) له كولده (إن لم يلفظ) في نذره أو تعليقه (بالهدي) فإن لفظ به كعلي هدي فلان أو نحره هديا فعليه هدي (أو) لم (ينوه) أي الهدي فإن نواه؛ فكلفظه) (٢/ ١٧١).

خصوصية قبره الشريف ﷺ، ومشروعية توسعة مسجده، وإدخال بيته محجوبا؛ كما أجمع عليه أئمة التابعين في إمارة عمر بن عبد العزيز:



◈ لم يُبن مسجده ﷺ على قبره ولا دفن في مسجده ولا اتُخذ قبره مسجدا؛ بل مسجده وقبره متصلان صورة، مفصولان حقيقة؛ كما كان حال بيته ومسجده في حياته ﷺ!



◈ قال ﷺ: «بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة»، وقبره ﷺ في بيته، لا في مسجده، وليس بيته من المسجد؛ فضلا عن القبر؛ بل محجور عليه بجدار يمنع من دخوله.

◈ أخذ عمر جزءا من أرض المسجد حين بنى الجدار على بيته ﷺ؛ فاعتُرِض عليه بأن هذا انتقاص من مساحة الروضة، فلم تصبح الحجرة الشريفة مسجدا؛ فضلا عن القبر!

◈ لم يبن المسجد النبوي على القبر الشريف ولا أدخل القبر في المسجد؛ بل أدخل البيت الشريف إلى المسجد وهو بيته قبل أن يكون قبره ﷺ؛ فالحكم للأصل.

◈ أحاط عمر بن عبد العزيز الحجرة الشريفة بالحجارة بعد ضمها للمسجد؛ حتى أمر الخليفة المقتفي سنة ٥٤٨هـ بإحاطتها بالرخام، وظلت مصونة لا يدخلها أحد.

◈ لما كان ﷺ أكمل الرسل دعوة إلى توحيد الله في حياته، كان كذلك بعد وفاته؛ فاستجاب الله دعاءه «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد»؛ فصان الله قبره ﷺ.

◈ ظل القبر الشريف داخل بيت عائشة الذي صار جزءا من المسجد؛ فقام عمر بن عبد العزيز بإحاطة بيت

عائشة؛ حتى لا يصل أحد إلى القبر ولا يصلي إليه أحد.

◈ ذكر المؤرخ المحدث ابن النجار المتوفى٦٤٣هـ أنه من سنة ٥٥٤ هـ إلى يوم تأليف كتابه لم يدخل أحد إلى الحجرة؛ فليس المنع محدثا، قال في الدرة الثمينة في أخبار المدينة: (وفي شهر ربيع الآخر من سنة أربع وخمسين وخمسمائة في أيام قاسم أيضا، وجد من الحجرة رائحة منكرة وكثر ذلك، حتى ذكروه للأمير، فأمرهم بالنزول إلى هناك، فنزل بيان الأسود الخصي أحد خدم الحجرة الشريفة، ومعه الصفي الموصلي متولي عمارة المسجد، ونزل معهما هارون الشاوي

الصوفي بعد أن سأل الأمير في ذلك وبذل له جملة من المال، فلما نزلوا وجدوا هرا قد هبط ومات وجاف، فأخرجوه، وكان في الحاجز بين الحجرة والمسجد، وكان نزولهم يوم السبت الحادي عشر من ربيع الآخر، ومن ذلك التاريخ إلى يومنا هذا لم ينزل أحد إلى هناك، والله أعلم) (١/ ١٥٣).

◈ ذكر الإمام الشافعي قيام الأمراء بمكة بهدم ما يبنى على القبور من البنيان، وإقرار الفقهاء لإزالة ذلك؛ اتباعا للسنة في تسويتها؛ قال في الأم: (أخبرنا إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه «أن النبي ﷺ

رش على قبر إبراهيم ابنه، ووضع عليه حصباء» ، والحصباء لا تثبت إلا على قبر مسطح، وقال بعض الناس: يسنم القبر، ومقبرة المهاجرين، والأنصار عندنا مسطح قبورها، ويشخص من الأرض نحو من شبر، ويجعل عليها البطحاء مرة ومرة تطين، ولا أحسب هذا من الأمور التي ينبغي أن ينقل فيها أحد علينا، وقد بلغني عن القاسم بن محمد قال: رأيت قبر النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر مسطحة) (١/ ٣١١-٣١٦-٣١٧).

(أخبرنا مالك أن رسول الله ﷺ قال «قاتل الله اليهود، والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد لا يبقى دينان بأرض العرب» (قال): وأكره هذا للسنة، والآثار، وأنه

كره والله تعالى أعلم أن يعظم أحد من المسلمين يعني يتخذ قبره مسجدا، ولم تؤمن في ذلك الفتنة، والضلال على من يأتي بعد فكره والله أعلم لئلا يوطأ فكره...

عن طاوس: «إن رسول الله ﷺ نهى أن تبنى القبور أو تجصص» (قال الشافعي): وقد رأيت من الولاة من يهدم بمكة ما يبنى فيها فلم أر الفقهاء يعيبون ذلك فإن كانت القبور في الأرض يملكها الموتى في حياتهم أو ورثتهم بعدهم لم يهدم شيء أن يبنى منها وإنما يهدم إن هدم ما لا يملكه أحد فهدمه لئلا يحجر على الناس موضع القبر فلا يدفن فيه أحد فيضيق ذلك بالناس).

◈ أمر الله ورسوله ﷺ باتباع خلفائه، قال تعالى:

﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١٠٠﴾ [التوبة]

◈ وقال ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين؛ عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور»

(قال هشام بن عروة: قال عبد الله بن الزبير: لقيني ناس ممن كان يطعن على عثمان ممن يرى رأي الخوارج، فراجعوني في رأيهم، وحاجوني بالقرآن فوالله ما قمت معهم ولا قعدت، فرجعت إلى الزبير منكسرا فذكرت



ذلك له، فقال: إن القرآن قد تأوله قوم على رأيهم وحملوه عليه، ولعمر الله إن القرآن لمعتدل مستقيم، وما التقصير إلا من قبلهم، ومن طعنوا عليه من الناس، فإنهم لا يطعنون على أبي بكر وعمر، فخذهم بسنتهما وسيرتهما، قال عبد الله: كأنما أيقظني بذلك ، فلقيتهم فحاججتهم بسنتي أبي بكر وعمر، فلما أخذتهم بذلك قهرتهم، وضعف قولهم حتى كأنهم صبيان يمغثون سخبهم) نسب قريش للزبيري ص ١٠٣.

◈ **وقد سئلت عن حكم إدخال قبر النبي ﷺ وصاحبيه في المسجد النبوي سنة ١٤٢٤هـ؛ فكان الجواب:**

بسم الله الرحمن الرحيم، جاء في الحديث: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» فالحديث نص في تحريم اتخاذ القبور مساجد أو بناء المساجد عليها ولأحاديث النهي عن البناء على القبور عامة، فلا يدخل في عموم اللفظ إلحاق قبرٍ لمسجد قائم أصلاً بقصد توسعة المسجد، لا بقصد تعظيم القبر واتخاذه مسجدا، فإنه يدخل في عموم المعنى في الحديث المذكور، إذ القصد قطع ذرائع الشرك، فإذا كان إلحاق القبر بالمسجد بقصد التوسعة لا يدخل في



عموم لفظ: «اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»؛ فالواجب شرعا أن ينظر إلى القبر فإن كان قبر مشرك جاز نبشه، كما ثبت في الصحيح من أن مسجده ﷺ بني بعد نبش قبور المشركين التي كانت موجودة قبل البناء ، وإن كان قبر مسلم فالواجب احترامه ونقله إلى قبر آخر وعدم تركه، إن لم تبلَ عظامه، كما نقل جابر بن عبدالله والده من قبره إلى آخر - للحاجة - فإن كانت العظام قد بليت فإن حكم الأرض يختلف وتعود إلى أصلها من حيث الطهارة وحل البناء فيها، والصلاة عليها إذا بليت القبور تمامًا.

أما قبر النبي ﷺ؛ فله خصوصية ليست لغيره، فيحرم التعرض له أو نقله من مكانه؛ لما ثبت عنه أن الأنبياء يدفنون حيث يموتون، وأن الأرض لا تأكل أجسادهم الشريفة، ومن ثم لا يقاس عليه غيره من القبور التي يحرم ضمها للمساجد عند توسعتها، إذ يمكن إزالتها ونقلها بخلاف قبره ﷺ، خاصة وأن قبره في حجرته وداره.

ولما كانت الحاجة ماسة لتوسعة مسجده ﷺ وتعذر نقل قبره الشريف لخصوصيته عن سائر القبور اضطر المسلمون لتجاوز حجرته وداره التي فيها قبره ﷺ وضم المساحة التي وراءها فصارت داره وحجرته في

المسجد، ولم يُتخذ قبره مسجدًا؛ فلم يدخل في عموم لفظ: «اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، ولا عموم معناه، وعليه يقال بأن الضم هو للحجرة لا للقبر الذي بداخلها، وهذا كما لو كان هناك مقبرة عليها سور فللمصلي أن يصلي خارجها مستقبلا السور ولا يكون داخلاً في عموم النهي.



فهرس